

الاجراءات والمعالجات الاجتماعية والاقتصادية للأزمات المعاشية والكوارث الطبيعية في بلاد الشام

(132-656هـ/749-1258م)

أ.م.د. محمد ميسر محمد بهاد الدين

جامعة الموصل - كلية التربية الأساسية - قسم التاريخ

dr.alvazjy@uomosul.edu.iq

alvazjymhmd32@gmail.com

المخلص

يتناول البحث الاجراءات والمعالجات الاجتماعية والاقتصادية للأزمات المعاشية والكوارث الطبيعية في منطقة ذات أهمية كبيرة اقتصاديا في العصر العباسي من حيث الزراعة والصناعة والتجارة وهي منطقة بلاد الشام، ويتركز البحث إلى اجراءات الخلافة العباسية والعاملة للتخفيف من اثار تلك الأزمات والكوارث على القطاع الاقتصادي والاجتماعي، من الصلاة والدعاء، والصدقات والزكاة، وفتح دور الضيافة كالمعالجات لتلك العوامل الطبيعية (الفيضانات، والجفاف، والسيول، والثلوج...) والبشرية (الاضطرابات السياسية، والأمنية، والنزاعات العسكرية، والفتن والتمردات...) والتي تنعكس على حصول ازمات معاشية وقتية وحالات المجاعة وارتفاع الاسعار ووقوع الأوبئة والجوائح البشرية مما يسبب في تفاقم الأزمات. وهنا يأتي دور هذه الاجراءات والمعالجات في التخفيف ووضع حد لتأثيراتها، كما في اقدام الدولة على التسعير ومنع الاحتكار، والمصادرات التي تلتجئ لها الدولة، وبيع موارد الدولة، وتيسير الحصول على المواد الغذائية، وتسريح العاملين الفائضين، وبناء الاسواق وانشاء الطرق والجسور، وحفر الانهار والقنوات المائية، وفرض ضرائب المكس (الغير شرعية)، وهذا ما سوف يتطرق له البحث.

كلمات مفتاحية: الأزمات المعاشية ، الكوارث الطبيعية

Social and economic procedures and treatments for livelihood crises and natural disasters in the Levant (132-656 AH / 749-1258 AD)

Assistant Professor Dr. Muhammad Maysar Muhammad Bahad al-Din

Abstract

The research deals with the social and economic procedures and treatments for the living crises and natural disasters in a region of great economic importance in the Abbasid era in terms of agriculture, industry and trade, which is the Levant region, The research addresses the Abbasid Caliphate's and the general measures to mitigate the effects of these crises and disasters on the economic and social sectors, including prayer and supplication, charity and zakat, and the opening of guest houses as treatments for these natural factors (floods, drought, torrents, snow...), And human (political and security unrest, military conflicts, seditions and rebellions...) which are reflected in the occurrence of temporary livelihood crises, famines, rising prices, and the occurrence of epidemics and human pandemics, which causes the crises to worsen. Here comes the role of these measures and treatments in mitigating and putting an end to their effects, such as the state's pricing and preventing monopoly, the confiscations to which the state resorts, and the sale of state resources, Facilitating access to food,



laying off redundant workers, building markets, constructing roads and bridges, digging rivers and waterways, and imposing (illegal) excise taxes, is what the research will address.

Keywords: Livelihood crises, natural disasters

المقدمة

شهدت بلاد الشام في العصر العباسي (132-656هـ/749-1258م) حدوث أزمات معاشية عديدة كان اسبابها عوامل طبيعية من صنع الخالق الله تعالى والمتمثلة بالفيضانات، والرياح والأعاصير، والجذب والجفاف، والسيول، وهجمات الآفات الزراعية كآسراب الجراد، والفئران والجرذان، والطيور، والأوبئة والأمراض التي تصيب الانسان والحيوان والنباتات ولا سيما وباء الطاعون وغيرها. والعوامل البشرية التي تعني تلك القوى والمؤثرات التي ينتجها الانسان بفعله وعمله والتي انتجت أزمات اقتصادية كالصراعات العسكرية والسياسية، وتدهور الاحوال الامنية وغيرها. وهناك ازمات معاشية ذات طابع مشترك تنشأ من جراء اجتماع العوامل الطبيعية والبشرية عندها تكون الأزمات أشد قسوة وأكثر تعقيداً. وما تحدثه تلك الأزمات من تأثيرات اقتصادية كبيرة وقاسية من حصول ارتفاع الأسعار وحصول حالات الجوع والموت وتأثيرها على كل قطاعات الدولة والعامّة.

وهنا يأتي دور الدولة في معالجة تلك الأزمات المعاشية التي تحدث بشكل مفاجئ ومؤقت عن طريق الاجراءات التي تتخذها في سبيل انتهاء تلك الأزمات والتخفيف من اثارها الكارثية.

وتعتبر الاجراءات والمعالجات الاجتماعية والاقتصادية التي تتخذها الدولة مهمة لوقف وقوع تلك التأثيرات وتقليل مظاهرها ايضاً.

لذا كان سببا في اختيار عنوان بحثنا (الاجراءات والمعالجات الاجتماعية والاقتصادية للأزمات المعاشية والكوارث الطبيعية في بلاد الشام 132-656هـ/749-1258م)، لتسليط الضوء على تلك الاجراءات والمعالجات من قبل الدولة.

وقد تم تقسيم البحث الى مجموعة من المحاور. كان في مقدمتها المعالجات الاجتماعية والتي شملت صلاة والدعاء، الصدقات، والزكاة، وفتح دور الضيافة. ثم تناولنا المعالجات الاقتصادية والتي توزعت بين التسعير ومنع الاحتكار، والمصادرات، وبيع موارد الدولة، وتيسير الحصول على المواد الغذائية، وتسريح العاملين الفائضين، وبناء الاسواق وانشاء الطرق والجسور، وحفر الأنهار والقنوات المائية، وفرض ضرائب جديدة (غير شرعية).

1- الصلاة والدعاء:

من المعالجات الاجتماعية للازمات هي التوجه الى الله تعالى والتقرب اليه وذلك من خلال الصلاة والدعاء فاذا انحبست الامطار وجفت الاراضي وحل القحط لجأوا القضية او المحتسب أو من ينوب عنهم الى توجيه الناس الى صلاة جامعة تسمى صلاة الاستسقاء فاذا لم تنزل فيها أمطار بعد الاستسقاء، يستسقوا مرة ثانيا وثالثا الا ان ينزل المطر، لأن الله يحب من عباده الإلحاح بالدعاء ولا يياسوا، وإذا عزموا على الاستسقاء فسقوا قبل الخروج خرجوا في يوم موعدهم، وقد ذكر العلماء حالة الخروج إلى صلاة الاستسقاء أنها تكون بخشوع وتواضع، وفي بلاد الشام يعين المحتسب فيكون مسؤولاً عن تنظيم دعوات لصلاة الاستسقاء أو كثرة نزول المطر المؤدي الى الفيضانات والكوارث، وبسبب سياسة الفاطميين في السيطرة على كل النشاطات في المدن الشامية فقد امتدت صلاحيات المحتسب إلى كافة النشاطات التي كان يمارسها الناس في الأسواق فقد كان يراقب إقامة الشعائر العبادات كالصلاة والصيام ويتعاهد الأئمة والمؤذنين⁽¹⁾، فكان على المحتسب التأكيد على صلاة الجماعة والجمع بشكل خاص، لأن البيع خلالها محرم وثمان المبيع حرام على قول ابن عباس وأغلب الفقهاء، فيأمر بإغلاق الأسواق في وقت الجمع، ومنع المتاجرة، ويلزم الناس التوجه للمساجد⁽²⁾.



وإذا انحبس المطر وعم الجذب، خرجت الكتب من الأمير أو الخليفة إلى جميع العمال بالكور بالأمر بالاستسقاء، والكتب تكون على نسخة واحدة، ففي عام (317هـ/908م) بعث الخليفة عبد الرحمن الناصر كتاباً إلى جميع عماله للاستسقاء ذكرهم فيه بأن الله تعالى بيده مقاليد الأمور، وأنه يحتبس ما شاء عن عباده ليسألوه ويتضرعوا إليه، ويلحوا في المسألة ويصدقوا في التوبة، ثم ذكر الخليفة أن على صاحب الصلاة في كل جامع الدعاء بنزول الغيث في خطبة الجمعة والجمعة التي تليها إن لم ينزل المطر، ثم يخرج بجماعة المسلمين إلى مصلاهم لأداء صلاة الاستسقاء وذلك يوم الاثنين، وشدد على كل عامل من عماله أن يؤكد على الخطيب قبله بتنفيذ هذه الأوامر⁽³⁾.

والأمير أو الخليفة إذا لم يخرج للمصلى مع الناس لأداء صلاة الاستسقاء، فإنه يصعد إلى مكان مرتفع في قصره، ويجلس فيه منفرداً بنفسه، لابساً أحسن ثيابه مفترشاً التراب، يبكي ويعترف بذنوبه، مناجياً ربه تعالى ألا يعذب الرعية بسببه⁽⁴⁾.

ففي عام (574هـ/1179م) انقطعت الأمطار بالكلية في سائر البلاد الشامية والجزيرة، واشتد الغلاء، وكان عاما في سائر البلاد، فبيعت غرارة الحنطة بدمشق وهي اثنا عشر مكوكا بالموصلي، واستسقى الناس في أقطار الأرض، فلم يسقوا، وتعذرت الأقوات وأكلت الناس الميتة وما ناسبها، ودام كذلك إلى آخر العام. وفي (575هـ/1180م) ثم تبعه الجفاف بعد ذلك وباء شديد عام أيضاً، كثر فيه الموت، وكان مرض الناس شيناً واحداً، وهو السرسام، وكان الناس لا يلحقون يدفنون الموتى، إلا أن بعض البلاد كان أشد من البعض، ثم إن الله تعالى رحم العباد والبلاد والدواب وأرسل الأمطار، وأرخص الأسعار⁽⁵⁾.

وعندما حدثت زلازل سنة (552هـ/1158م) في بلاد الشام، خرج الناس هاربين إلى الصحاري من هولها، وظلوا عدة أيام وليالي على الخوف والجزع يسبحون ويهللون ويرغبون إلى خالقهم ورازقهم في العفو عنهم والطف بهم والله تعالى والى الإجابة وقبول الرغبة والإنابة⁽⁶⁾.

ولما تكررت حدوث الزلازل في السنة نفسها نفر الناس من هولها إلى الجامع والأماكن المكشوفة وضجوا بالتكبير والتهليل والتسبيح والدعاء إلى الله تعالى والتضرع إليه⁽⁷⁾.

وفي عام (607هـ/1211م) خرج ابن قدامة الحنبلي عندما جفت الانهار واحتاج الناس إلى المطر، فطلع إلى مغارة الدم في بلاد الشام ومعه نساء من محارمه، واستسقى ودعا، فجاء المطر حينئذ، وجرت الأودية شيناً لم يره الناس من مدة طويلة⁽⁸⁾.

وفي عام (648هـ/1250م) وما بعدها اثقلت الضرائب كاهل الفلاحون ولم يكن الدعاء للاستسقاء فقط إنما كان الدعاء لكل من تقع فيه مظلمة فعندما لم يجد الفلاحون وسيلة للتعبير عن رفضهم للظلم الواقع عليهم سوى الشكوى أمام الناس، حيث كانوا يتجمعون في المسجد ويقومون بالتكبير بعد الصلاة، وذكر مظلمتهم، ولم تنفع هذه الطريقة لرد الظلم في كل الأحيان⁽⁹⁾.

2- الصدقات والزكاة

أ- الزكاة

شرعت الدولة العباسية استخراج الزكاة دفعا للبلاء والازمات التي تحل على البلاد لأن في منع الزكاة سبب للآفات والازمات الاقتصادية والاجتماعية، وقد وردت احاديث كثيرة تحث على دفع الزكاة من المال أو الثمار دفعا للبلاء، فقال النبي (ﷺ) قال: "ما خالطت الزكاة مالا إلا أفسدته"⁽¹⁰⁾.

فعلي جميع المسلمين أفراد وشركات ومؤسسات العناية الفائقة بإخراج الزكاة على الوجه المشروع، وعدم إنقاصها عن المقدار الواجب أو التحايل أو التغافل عن بعض الأموال التي تجب فيها الزكاة، وأن يخرجوها طيبة بها نفوسهم تزكو بها أموالهم ويسلم للمسلمين اقتصادهم⁽¹¹⁾.

كما أن الزكاة تطهر النفس من البخل، فإنه من المهلكات قال رسول الله (ﷺ): "ثلاث مهلكات وثلاث منجيات، فأما المهلكات فشح مطاع، وهوى متبع، وإعجاب المرء بنفسه، وأما المنجيات فخشية الله في السر والعلانية، والقصد في الفقر والغنى، والعدل في الغضب والرضا"⁽¹²⁾.



ب- الصدقات الطوعية أو الجارية:

حيث كان الخليفة يأمر بتوزيع الصدقات بعد صلاة الاستسقاء على الفقراء والمساكين تقرباً إلى الله تعالى⁽¹³⁾، لحديث قال رسول الله (ﷺ): "ما نقص مال من صدقة، ولا عفا رجل عن مظلمة إلا زاده الله بها عزاء فاعفوا يعزكم الله، ولا فتح رجل على نفسه باب مسألة إلا فتح الله عليه باب فقر"⁽¹⁴⁾.

وفي عام (324هـ/936م) جمعت موارد الدولة وشكلت الدواوين وشكل ديوان خاص للصدقات سمي بديوان الصدقات⁽¹⁵⁾.

وفي عام (449هـ/1058م) عندما اشتد الوباء ومات فيه خلق كثير تصدق الناس بمعظم أموالهم، ولزموا المساجد، ويذكر أنه توفي رجل كان مقيماً بمسجد، فخلف خمسين ألف درهم، فلم يقبلها أحد ورميت في المسجد⁽¹⁶⁾.

وفي عام (575هـ/1180م) عادت الازمة من جديد وكان الناس في أشد ما كانوا غلاء وقنوطاً من الأمطار، وقد توسط الربيع ولم تجئ قطرة واحدة من المطر، قال رجلاً فيبينما أنا جالس ومعى جماعة ننتظر الشيخ، إذ أقبل إنسان تركماني قد أثر عليه الجوع وكأنه قد أخرج من قبر، فبكى وشكا الجوع، فأرسلت من يشتري له خبزاً، فتأخر إحضاره لعدم، وهو يبكي ويتمرغ على الأرض ويشكو الجوع، فلم يبق فينا إلا من بكى رحمة له وللناس، ففي الحال تغيمت السماء وجاءت نقط من المطر متفرقة، فضج الناس واستغاثوا، ثم جاء الخبز، فأكل التركماني بعضه، وأخذ الباقي ومشى واشتد المطر ودام المطر من تلك الساعة⁽¹⁷⁾.

وفي عام (599هـ/1203م) ليلة السبت ماجت النجوم في السماء شرقاً وغرباً، وتطايرت كالجراد المنتشر يميناً وشمالاً، ودام ذلك إلى الفجر، وانزعج الخلق، وضجوا بالدعاء، والتضرع إلى الله سبحانه وتعالى إلا أن انكشفت عنهم⁽¹⁸⁾.

ج- دور الضيافة

كانت تعد دار خاصة تسمى دار الضيافة يقوم المسؤول عنها الذي يسمى بـ (المهمندارية) الذي يقوم بتلقي الرسل والعربان الواردين من الخارج وانزالهم دار الضيافة والقيام بأمرهم⁽¹⁹⁾، وكان في دمشق وحلب في بداية عصر الدولة المملوكية مهمندار واحد رتبته أمير، ثم أصبح فيها اثنان أمير وعشرة جنود ويكتب لكل منهما توقيع عن النائب أما نيابة حماة ففيها اثنان برتبة جندي⁽²⁰⁾.

ففي عام (636هـ/1239م) كانت في دمشق دار ضيافة تسمى دار السعادة فلما هرب ملك الصالح دمشق نتيجة المصادرات التي اخذها من الناس، ودخلها في مستهل جمادى الأولى من هذه السنة، نزل الجواد بدار السعادة، وندم على ما كان منه، فأراد أن يستدرك الفائت، فلم يتفق له. وخرج من دمشق، والناس يلعنونه في وجهه؛ بسبب ما أسداه إليهم من المصادرات⁽²¹⁾.

واقامت هذه الدور الإقامة المتطوعين و المرابطين وعين على هذه الدور الكثير وجهزهم بالخيول والسلاح ومن هذه الدور دار السيدة ام الخليفة المقنن بالله في شارع النجارين بدمشق وكان هذا في هذا الدار مئة وخمسون غلاماً مجهزون بالخيول والأسلحة وكانت واردات هذه الدار في السنة مئة ألف دينار تتفق على من فيها، وكذلك دار في شارع الصفصاف لقبيحة ام الخليفة المعن بالله حيث تتسع هذه الدار لمئة وخمسين غلاماً وكانت هذه الدور تستخدم لتعليم الغلمان وموالي المعن وابنائهم على يد مؤدب خاص بهذه الدار⁽²²⁾.

د- المعالجات الاقتصادية

1. التسعير ومنع الاحتكار

ان الاحتكار لغة هو الجمع والحبس، أي أن يشتري الطعام في وقت الغلاء للتجارة ولا يبيعه في الحال بل يدخره ليغلو ثمنه⁽²³⁾.

والتسعير منه ما هو ظلم محرم، ومنه ما هو عدل جائز، فإذا تضمن ظلم الناس وإكراههم بغير حق على البيع بثمن لا يرضونه، أو منعهم مما أباح الله لهم، فهو حرام. وإذا تضمن العدل بين الناس، مثل إكراههم على ما يجب عليهم من المعاوضة بثمن المثل، ومنعهم مما يحرم عليهم من أخذ الزيادة على عوض المثل، فهو جائز، بل واجب، لما فيه من إلزامهم بالعدل، ومنعهم من الظلم، وعلى ولي الأمر توزيع نسب الإنتاج بحسب المصلحة، من زراعة وصناعة وتجارة وبناء وغيرها، لأن توفير الحاجيات أمر مطلوب شرعاً، وتعلم الصناعات فرض على الكفاية، فلولي الأمر أن يلزم الناس بما يحقق الحاجة بأجرة المثل، فإنه لا تتم مصلحة الناس إلا بذلك⁽²⁴⁾، ومن أمثلة ذلك أن يمتنع أصحاب السلع عن بيعها إلا بزيادة على سعرها دون أن يكون قد غال عليهم، أو أن يتفق الناس على ألا يبيع الطعام أو غيره إلا أناس معينون يشترونه من تجاره ويبيعونه إلى الناس ويمنع غيرهم من ذلك، وهو ما يعرف اليوم بالوكالات التجارية، حيث يختص فرد أو شركة ببيع منتج مصنع أو شركة أخرى على وجه التخصيص دون غيره، فهنا لا يجب أن يترك الأمر لهوى هؤلاء التجار بالشراء بما يريدون والبيع بما يريدون لما فيه من ظلم للباعة الممنوعين والمشتريين فيلزموا أن يبيعوا بثمن المثل⁽²⁵⁾.

إن من واجب المحتسب أو القائم على الدولة أن يمنع الاحتكار، ولذا كان له إذا وجد من احتكر شيئاً من قوت المسلمين أن يجبره على البيع. فمن الاصناف التي لا يجوز احتكارها هي الطعام كاللحم والفاكهة والخبز وغيرها، التي يقوم التجار بخزنها وعدم بيعها وقت المجاعة والجنب وفي هذا الوقت يكون التحريم عاماً وقد يشمل ما لا يشمل في وقت السعة، فعلى الدولة أن تراعي ذلك كله⁽²⁶⁾.

وفرضت الرقابة على توفر السلع التي يحتاجها الناس في الأسواق كالحطب والقمح والخبز، والملابس، ويكون النقص في هذه المواد خاصة في القمح والخبز مسبباً للأزمات وارتفاع الأسعار والفتن بين الناس، إذ أن الخبز مثال هو العنصر الرئيسي في الغذاء لدى سكان بلاد الشام، يدل على ذلك ما كان يحدثه فقده من متاعب على الدولة⁽²⁷⁾.

فكان من واجب الدولة أن تراقب الأسعار دون أن يسعر بمفهوم علماء القرون الأولى، لأن هذا أمر يختص به الإمام دون غيره، ولكن له أن يجبر على البيع بسعر المثل ويمنع تواطؤ البائعين المشترين في بيع ذات السلعة حفاظاً على مصالح الناس مجتمعة تجاراً ومشتريين، والغالب أن المحتسب قد تعامل مع مسألة التسعير حسب المكان الذي وجد فيه⁽²⁸⁾.

ففي عام (352هـ/964م) عندما حدث ارتفاع في الاسعار رفع السلاطين كتباً لمنع التسعير تسهيلاً على الناس⁽²⁹⁾.

وفي عام (641هـ/1244م) ارتفعت الاسعار كثيراً في حلب حيث أقحطت البلاد بعد ترحال التتر ووبئت الأرض فهلك عالم، وباع الناس أولادهم بأقراص الخبز⁽³⁰⁾.

2. المصادر

قامت الدولة في مصادرة الكتاب والوزراء، في سبيل الحصول على الاموال، فبعد ان كان العمال والوزراء يصادرون عقوبة من لهم خيانة، حيث تعرض بعض مقدمي العشرة إلى المصادرات من قبل نواب السلطة المملوكية، ويضاف إلى ذلك تعرضهم لجمع مبالغ طائلة من المال في حالة احتياج الدولة الى التجاريد للقتال ولم تقتصر الدولة المملوكية على المصادرات وجمع المال بل تعدت ذلك إلى تجنيد العشرة في الحملات العسكرية الخارجة للقتال على أطراف الدولة⁽³¹⁾.

ففي عام (158هـ/775م) كان الخليفة كلما ولى احدا ثم اعتزله الا اخرج منه المال، ووضع ذلك المال في بيت مال المظالم⁽³²⁾.



حيث كان يحاسب المسؤولين عن بيت المال محاسبة شديدة ففي عام (229هـ/844م) اخذ الخليفة العباسي كتاب ديوان بيت المال والزمهم بدفع اموال عظيمة واخذ من سته منهم مليوني دينار⁽³³⁾.

ولم تقتصر المصادرات على مركز الخلافة او الوزراء وانما تجرأ بعض الولاة في المصادرة دون حق قانوني او سند شرعي⁽³⁴⁾.

وفي عام (500هـ/1107م) قبض السلطان على الوزير واخذ ماله وصلبه على باب اصبهان⁽³⁵⁾.

وفي عام (636هـ/1239م) فيها قبض الملك الجواد على الصفي بن مرزوق، وصادره بأربعمائة ألف دينار، وحبسه بقلعة حمص، فمكث ثلاث سنين لا يرى الضوء، وقد كان ابن مرزوق قبل ذلك يحسن إلى الجواد إحسانا كثيرا، وسلط الجواد خادما لزوجته يقال له الناصح، فصادر الدماشقة، وأخذ منهم نحو من ستمائة ألف دينار، ومسك الأمير عماد الدين بن الشيخ الذي كان سبب تملكه دمشق، ثم خاف من أخيه فخر الدين بن الشيخ الذي بديار مصر، وقلق من ملك دمشق، وقال: "أيش أعمل بالملك؟ باز وكلب أحب إلي من هذا"، ثم خرج إلى الصيد وكاتب الصالح نجم الدين أيوب بن الكامل، فتقايسا من حصن كيفا وسنجار، وما يتبع ذلك إلى دمشق، فملك الصالح دمشق، ودخلها في مستهل جمادى الأولى من هذه السنة، والجواد بين يديه بالغاشية، ثم حملها المظفر صاحب حماة، وكان يوما مشهودا، ثم نزل الجواد بدار السعادة، وندم على ما كان منه، فأراد أن يستدرك الفائت، فلم يتفق له. وخرج من دمشق والناس يلعنونه في وجهه؛ بسبب ما أسداه إليهم من المصادرات، وأرسل إليه الصالح أيوب ليرد إلى الناس أموالهم، فلم يلتفت إليه، وسار وبقيت في ذمته⁽³⁶⁾.

وفي عام (640هـ/1243م) نزل الملك المنصور في خيمة الملك المظفر، واحتوى على خزانته ووطاقه⁽³⁷⁾.

وفي عام (643هـ/1246م) قامت عاملة ربيعة خاتون بعد موتها بدمشق بمصادرات عديدة فوقع فيها وحبست مدة ثم أفرج عنها، ولما توفيت وجد لها بدمشق ذخائر كثيرة وجواهر ثمينة، تقارب ستمائة ألف درهم، غير الأملاك والأوقاف⁽³⁸⁾.

3. بيع موارد الدولة

قامت الدولة بعرض وبيع مواردها لحل الازمات لكي تعود عليها تلك الموارد بالفوائد والارباح كبيع الاراضي أو تأجيرها ومن تلك الموارد التابعة الى الدولة الاراضي التي تسمى بأراضي الصوافي وهي تابعة للخليفة بصفته رئيس المسلمين، وكانت هذه الاراضي اصلها اراضي كسرى والبيت الساساني المالك واوقاف البريد وبيوت النيران والاجام واراضي قتلى الحرب عند الفتح الإسلامي، واراضي البطائح، واراضي من هرب اهلها من البلاد⁽³⁹⁾.

وهناك اراضي اخرى ذات مورد للدولة تسمى بالمستغلات ولها ديوان خاص بها، ينظر في ادارة اموال الدولة غير المنقولة من ابنية وعمارات وحوانيت وكان لهذا الديوان علاقة بأراضي الصوافي وله اهمية في الاشراف على ادارتها وبيعها والانفاق على تعمیرها⁽⁴⁰⁾.

ولما تهاونت الدولة بمحاسبة الولاة والعمال على ضبط موارد الدولة تزايد تدخل الامراء والأتراك والخدم والحريم في شؤون السلطة وتأثيرهم فيها مما زاد في امكانية تعيين الضعيف الخائن، فتسلط هؤلاء على بيوت الاموال واستولوا على موارد الدولة⁽⁴¹⁾.

ولمعالجة قلة الايرادات الواردة الى بيت المال وقلة ضبطها فقد أنشأ العباسيون ديوان النظر أو السلطنة حيث تهدف الى الرقابة والاشراف على الدواوين الأخرى ومراقبة مالية الدولة وخاصة استيفاء حقوق الدولة من ايرادات ومحاسبات⁽⁴²⁾.

ففي عام (247-334هـ/862-946م) ضعفت هيبة الخلافة وتم التلاعب بالموارد المالية للدولة بما فيها الزكاة، كما قلت الرقابة على العمال والولاة مما أدى الى عدم الاهتمام بأرض الخراج، وجمعت الزكاة الى موارد أخرى مثل البر وتشكل ديوان سمي بديوان البر⁽⁴³⁾.

وكان بعض الاحيان يتسلط بعض الولاة أو الامراء على مساحة من الأرض وينصب نفسه حاكما عليها ويعرض على ولي الأمر مبلغا من المال كخراج له فيقبل الخليفة المسلم حرصا على حقن الدماء⁽⁴⁴⁾.

حيث استخدمت الاموال العامة والاراضي في كسب الولاءات السياسية واستخدمت الارض لاستقطاب القلوب كوسيلة لتوزيع المكافآت أو الرواتب عند نزوب الموارد المالية للدولة⁽⁴⁵⁾.

4. تيسير الحصول على المواد الغذائية

كان من واجب الدولة توفير المواد الغذائية في الأسواق، لتعلقها بحياتهم اليومية كالقمح والخبز، ويكون النقص في هذه المواد خاصة في القمح والخبز مسببا للأزمات وارتفاع الأسعار والفتن بين الناس، إذ أن الخبز مثال هو العنصر الرئيسي في الغذاء لدى السكان في العهد العباسي وحتى اليوم، يدل على ذلك ما كان يحدثه فقده من متاعب على الدولة ولذا كان عقاب من يتسبب في نقصانه شديدا ويصل لحد القتل من قبل السلطان⁽⁴⁶⁾.

ولذلك كان على المحتسب أن يتأكد من وفرة هذه الأصناف وما يتعلق بها فيجعل على الطحانين وظائف يرفعونها للخبازين كل يوم، وبالمثل يجعل على الخبازين وظائف يخبزونها كل يوم بعد قياسه لحاجة البلد من الخبز أو الدقيق، ويجبرهم عليه إذا امتنعوا، وينشئ في سبيل ذلك سجل بالخبازين وأسمائهم وأماكن حوانيتهم⁽⁴⁷⁾.

5. تسريح العاملين الفاضلين

لم تذكر المصادر التاريخية شيئا يخص تسريح الدولة أو الخلافة العباسية العاملين الفاضلين عن الحاجة في بلاد الشام سوى ما ذكر عن بعض المصادر من تسريح الجنود العرب من الجيش ورفع العطاء عنهم في عام (218-227هـ/834-842م) حيث قاموا باستصلاح الاراضي الزراعية الخالية طلبا للعيش⁽⁴⁸⁾.

6. بناء الاسواق وانشاء الطرق والجسور

قام الخلفاء في العصر العباسي ببناء الأسواق لحاجة الناس اليها ولتقليل من حدة الازمات التي ضربت بلاد الشام وخلفت كساد في السلع وفي بعض الاحيان حاجة الناس الى الأسواق وعليه وضعت ضوابط على هذه الأسواق وجعلت عليها رقابة في أن يحافظ على النظم التي وضعت لكل مدينة، فيمنع خروج الأجنحة من الدور أو البناء بغير الحد الذي وضعه الخليفة، وحتى إذا اتسع الطريق فيهدم ما فيه زيادة بنيان وان كان مسجداً⁽⁴⁹⁾، وجعلت كذلك نظاما للطرق التي قامت بإنشائها لأن الطرق وضعت للمسالك لا للبناء، وجعلوا على جانبي السوق ممران للسير في زمن الشتاء إذا لم يكن السوق مبلطا ويمنع كذلك من وضع البضائع في الطريق لنقلها إلا إذا لم تضر وكانت بشكل مؤقت، أما المحلات فلكل تاجر حدود حانوته لا يخرج عنه فيزيل المحتسب كل مصطبة تخرج عن حد السقف الخاص بالحنوت، وكذلك وضع الأشجار أو وضع الدكة، لأن في ذلك عدوان على حق المارة في المرور، ويمنع أي تاجر من اتخاذ سوق غير التي تختص به لأن ذلك أيسر على التجار والباعة، وأنفق لبضائع أصحاب السوق⁽⁵⁰⁾.

فقد سعت الدولة الى تحسين المرافق العامة، والبنية الاساسية، وسعت الى اصلاح الجسور وترميمها واستحدثت جسور أخرى واسست لها ديوان يشرف عليها وكل جسر له كاشف يشرف عليه عندما تنتهي عمارتها، اما الجسور الصغيرة فيتولاها امراء كل بلد وينفقون عليها من الأموال التي يجمعونها⁽⁵¹⁾.

وفي عام (552هـ/1158م) عندما زلزلت الشام وخربت الدور والطرق والجسور أهتم نور الدين بعمارة المدينة بما فيها القلاع والأسوار والجسور والطرق التي هدمتها الزلزلة⁽⁵²⁾.

وعندما عادت الزلزلة العظيمة عام (565هـ/1170م) وخربت البلاد من شدتها قام نور الدين بعمارة القلاع والأسوار من غير حلب، وبعده جاء إلى حلب وبأشر عمارتها بنفسه وكان يقف على البنائين بشخصه حتى أحكم عمارتها بما فيها الطرق والجسور⁽⁵³⁾.

وفي عام (648هـ/1251م) وما بعده سهلت الدولة الطرق فقامت بتوفير الخدمات المرورية للتجار وقوافلهم أثناء سفرهم، فقامت ببناء الخانات على الدروب والجسور وتعبيد الطرق للقوافل التجارية، وعملت على تنظيم الأسواق لتوفر الراحة للبائع والمشتري⁽⁵⁴⁾.

7. حفر الانهار والقنوات المائية

اهتم العباسيون في بلاد الشام بتنمية الموارد الطبيعية التي لها اثر اقتصادي بارز كالأنهار وقنوات الري بالمحافظة عليها واصلاحها كونها تأثر على كمية الانتاج الزراعي وركزوا على عمليات حفر القنوات مما ساهم في احياء الأرض وزراعة الأشجار في بلاد الشام حتى أصبحت سلة الحبوب للعالم الاسلامي في حالات القحط والجفاف⁽⁵⁵⁾.

وقاموا بتنظيم قنوات للري والشرب ففي عام (158هـ/775م) قاموا ببناء المصانع على طول الطريق والمصانع في احواض تبنى وتملأ من مياه الانهار⁽⁵⁶⁾.

في عام (341هـ/953م) وفي شتاء هذه السنة مد نهر قويق حتى أحاط بدار سيف الدولة ودورها سبعة آلاف ذراع، وسماها السيفية. فخرج أبو الطيب من عنده فبلغ الماء إلى صدر فرسه⁽⁵⁷⁾.

وقد حفر المماليك في الوجه البحرية العديد من الخلجان الترع والقنوات لتوصيل مياه النيل الى الاراضي الزراعية⁽⁵⁸⁾.

وقد كان هنالك ديوان خاص للأشراف على السدود والقنوات وصيانتها وحساب وارداتها للاهتمام بزراعة الأرض واستثمارها⁽⁵⁹⁾.

كما اهتم السلطان مصطفى خان بتنفيذ فكرة ايصال نهر دجلة وبوغاز الأستانة بخليج عظيم يستعمل غير الانهار الطبيعية ليسهل نقل الغلال من اطراف الأستانة فيمتنع الغلاء كلياً ولكن لم يتم⁽⁶⁰⁾.

8. فرض ضرائب جديدة (غير شرعية)

يمكن للدولة أن توفر موارد مالية جبرا، وذلك من خلال الضرائب، أو من خلال السيطرة على النظام النقدي وإثراء موضوع الضريبة يشير إلى اعتبارها من أخطر القضايا الاقتصادية، حيث تعتبر محركاً رئيسياً لدور الدولة، إضافة إلى ذلك فهي تعتبر أهم معالم السياسة الاقتصادية⁽⁶¹⁾.

وفرضت الدولة المملوكية للأعوام (648-656هـ/1251-1258م) الضرائب على التجار، وكانت تلك الضرائب تزداد أثناء إرسال الدولة الجيوش العسكرية للقتال، أو عندما يهاجم البلاد عدو خارجي، وإضافة إلى ذلك فقد تعرض التجار إلى المصادرات لأموالهم دون وجه حق ونتيجة لذلك لم يطمئن التجار في عصر الدولة المملوكية على أموالهم وتجارتهم، بل كانوا يدعون على أنفسهم أحياناً أن يغرقهم الله حتى يستريحوا مما هم فيه من الغرامات وتحكم الظالمين فيهم⁽⁶²⁾.

ويقوم المحتسب باختيار عامل في كل سوق ليقوم بجمع الضرائب، والإشراف على أبناء حرفته من خلال رعاية المرضى والفقراء، وتحديد أجور العمل، ومواصفات السلع وأسعارها⁽⁶³⁾.

وعانى الحرفيون من الضرائب التي فرضتها الدولة، والتي تثقل كواهلهم كالضرائب التي فرضت على الأفران والطواحين الدائرة بالبقر، بالإضافة إلى الضرائب التي تؤخذ من الدباغين⁽⁶⁴⁾.



وعانى فلاح بلاد الشام كثيراً من المصاعب، منها تعرضه لظلم الأمراء الذين كانوا يستغلون الفلاح فيفرضون عليه الأموال والضرائب، فإذا لم يدفع تعرض للضرب والإهانة⁽⁶⁵⁾، والضرائب التي فرضتها الدولة على الفلاح عديدة منها: ضريبة المكس أو مكس الغلة، وضريبة سنوية للإنفاق على عمارة جسر البلاد وتطهير الزرع والقنوات، وضريبة رسم الضيافة التي تقدم للمقطع، والضريبة التي تؤخذ على البساتين والكروم عند النضج⁽⁶⁶⁾.

وقد أفرد الخلفاء العباسيون له ديوان تحت إشرافهم سمي بديوان الخراج، وهو الديوان المسؤول عن حفظ تقارير الضرائب وسجلات النفقة وواجباته جمع الضرائب والموارد الفائضة من الولاية بعد سد حاجاتها وكانت الضرائب تشمل الغنائم، والفيء والخراج، والجزية، والزكاة، والعشور وكان الخراج يفرض على الأراضي المفتوحة حتى بعد إسلام أهلها لأنها تعتبر ملك المسلمين جميعاً وما يدفعها منها صاحبها هو إيجار مقابل زراعته لها⁽⁶⁷⁾.

وهناك ضرائب أخرى جديدة ليس لها ذكر عند الفقهاء، لكن هذه الضرائب لم تكن كثيرة، في العصر العباسي الأول، بل زادت بعد قتل المتوكل (247هـ/862م) بتأثير زيادة الترف، وكثرة النفقات، وقمة الجباية، وصغر المملكة، وضعف السلطة المركزية، ومن هذه الضرائب ضريبة الاسواق⁽⁶⁸⁾.

وتعتبر ضريبة المكوس التي هي عبارة عن ضرائب مستحدثة يحدثها ولي الأمر أو الحاكم على الاسواق أو الأنشطة الانسانية او الخدمات، وكذلك على المصائد والمراعي والمعادن وعبور الماشية وعبور الحجاج وفي عام (574هـ/1179م) ابطل الملك الظاهر بأمر الله ضريبة المكوس نتيجة الازمات و غلاء المعيشة في دمشق⁽⁶⁹⁾.

وبعد تولي العباسيون الحكم بدأ بالتخفيف من الضرائب لغرض الكسب الولائي وبدأوا العمل بنظام مشابه له وهو نظام الضمان لحجم معين من الإيرادات وقد أصبح هذا الأمر من عوامل ضعف الموارد المالية في الدولة العباسية وسبب ازماتها المالية و خاصة في المرحلة الاخيرة (656هـ/1258م) حيث أصبح الوزراء يضمنون الخراج مقدماً⁽⁷⁰⁾.

الخاتمة

ان ما تم استقصاؤه وتحليله في صفحات البحث الموسوم (الإجراءات والمعالجات الاجتماعية والاقتصادية للأزمات المعاشية والكوارث الطبيعية في بلاد الشام 132-656هـ/749-1258م) نتجت عنه عدد من النتائج وهي كالآتي:

- 1- التزام السلطات الحاكمة بالشعائر الدينية لمعالجة الأزمات المعاشية والكوارث الطبيعية من صلاة الاستسقاء عند وقوع حالة الجذب والجفاف للطلب من الله تعالى في نزول الغيث، والدعاء للتخفيف من آثار الفيضانات والابوة البشرية كالطاعون.
- 2- اللجوء الى جمع الزكاة والصدقات الطوعية أو الجارية وتوزيعها بين العامة للتخفيف من تأثير الأزمات المعاشية والكوارث الطبيعية كإجراء يدل على التكاتف الاجتماعي.
- 3- فتح دور الخاصة (الضيافة) لإطعام الفقراء عند حدوث المجاعات وارتفاع اسعار المواد الغذائية للتخفيف من تأثير تلك الأزمات.
- 4- تدخل الدولة العباسية في تحديد اسعار البضائع ومنع الاحتكار عند حدوث الأزمات المعاشية والكوارث الطبيعية كمعالجة اقتصادية تطلبها تلك الظروف.
- 5- المصادرات وبيع موارد الدولة في بيت المال من المواد العينية اجراء ومعالجة اقتصادية أخرى أتت ثمارها في القضاء على تأثير تلك الأزمات الكوارث.
- 6- تسريح العاملين الفائضين من المعالجات الاقتصادية التي التجنت لها الدولة عند حدوث كساد اقتصادي، بالأخص تسريح الجند من مؤسسة الجيش عند توقف العمليات العسكرية وحصول حالة استقرار سياسي وأمني للتخفيف من الانفاق الفائض على الجيش كمرتبات وشراء الأسلحة وغيرها.



- 7- وكان بناء الاسواق وانشاء الطرق والجسور اسلوب اقتصادي لتنشيط عملية البيع والشراء ونقل البضائع للتخفيف من تلك الأزمات المعاشية والكوارث الطبيعية.
- 8- ايضاً من اجراءات الدولة لتنشيط القطاع الزراعي، ولتصريف مياه الفيضانات حفر الانهار والقنوات المائية وكرها ايضاً.
- 9- وفرض ضرائب جديدة معالجة واجراء اقتصادي آخر يملئ بيت المال لتسطيع الدولة الانفاق عند حدوث الأزمات والكوارث الطبيعية.

الهوامش

- (1) ابن تيمية: تقي الدين، الحسبة في الإسلام، ص 14.
- (2) ابن ابي شيبه، الكتاب المصنف، 466/1؛ الماوردي: علي بن محمد، الاحكام السلطانية، ص 273.
- (3) القرطبي: ابن حيان، المقتبس، ص 251.
- (4) الإشبيلي: ابن عبدالله القيسي، مطمح الانفس، ص 252.
- (5) ابن الاثير: أبو الحسن، الكامل في التاريخ، 436/9.
- (6) أبو شامة: الروضتين، 306/1.
- (7) ابن القلانسي: حمزة بن اسد، ذيل تاريخ دمشق، ص 347.
- (8) الحنبلي: ابن العماد، شذرات الذهب في اخبار من ذهب، 54/7.
- (9) ابن طولون: شمس الدين محمد، مفاكهة الخلان، 71/1.
- (10) نور الدين: علي بن ابي بكر، مجمع الزائد، رقم 4341، 92/3.
- (11) العمراني: عبدالله بن محمد، اثر الزكاة في معالجة التضخم الاقتصادي، ص 2.
- (12) الشهاب: أبو عبدالله القضاعي، المسند، باب ثلاث مهلكات، رقم 327، 215/1.
- (13) النباهي: أبو الحسن، تاريخ قضاة الاندلس، ص 97.
- (14) الطبراني: سليمان بن احمد، المعجم الصغير، باب ما نقص مال من صدقة، رقم 142، 145/1.
- (15) السامرائي: حسام الدين، المؤسسات الإدارية في الدولة، ص 298.
- (16) الحنبلي: ابن العماد، شذرات الذهب، 208/5.
- (17) ابن الاثير: أبو الحسن، الكامل في التاريخ، 437/9.
- (18) الياضي، مرآة الجنان، 496/3.
- (19) القلقشندي: أحمد بن علي، صبح الاعشى، 454/12.
- (20) القلقشندي: أحمد بن علي، صبح الاعشى، 187/4.
- (21) ابن كثير: إسماعيل بن عمر، البداية والنهاية، 242/17.
- (22) ابن العديم، بغية الطلب في تاريخ حلب، 183/1.
- (23) النووي، شرح النووي، 43/11؛ الموصلي، الاختيار، 171/4.
- (24) ابن تيمية: تقي الدين أبو العباس، الحسبة في الإسلام، ص 29.
- (25) ابن تيمية: تقي الدين أبو العباس، الحسبة في الإسلام، ص 77.
- (26) الشيرازي: عبد الرحمن بن نصر، نهاية الرتبة، ص 11؛ ينظر: ابن الأخوة: محمد بن محمد بن أحمد،



- معالم القرية، ص 74.
- (27) العسقلاني: ابن حجر، انباء الغمر، 185/7.
- (28) ابن الاخوة: محمد بن محمد، معالم الاخوة، ص 73.
- (29) ابن الاثير، أبو الحسن، الكامل في التاريخ، 289/7.
- (30) كامل الغزي، نهر الذهب في تاريخ حلب، 129/3.
- (31) ابن قاضي: شهبة، تاريخ ابن قاضي شهبة، 265/3؛ ابن طولون: شمس الدين محمد، اعلام الورى، ص 116.
- (32) الطبري: محمد بن جرير، تاريخ الرسل، 81/8.
- (33) ابن الأثير: أبو الحسن، الكامل في التاريخ، 79/6.
- (34) كنعان: محمد بن أحمد، تاريخ الدولة الأموية، ص 116.
- (35) ابن الأثير: أبو الحسن، الكامل في التاريخ، 111/9.
- (36) ابن كثير: إسماعيل بن عمر، البداية والنهاية، 242/17.
- (37) كامل الغزي، نهر الذهب في تاريخ حلب، 129/3.
- (38) ابن كثير: إسماعيل بن عمر، البداية والنهاية، 286/17.
- (39) ادم متز، الحضارة الإسلامية، ص 136.
- (40) الدوري: عبد العزيز، النظم الإسلامية، ص 197.
- (41) الماوردي: علي بن محمد، الأحكام السلطانية، ص 283.
- (42) الطبري: محمد بن جرير، تاريخ الرسل، 81/8.
- (43) السامرائي: حسام الدين، المؤسسات الإدارية في الدولة، ص 298.
- (44) أبو يوسف: يعقوب بن إبراهيم، الخراج، ص 106.
- (45) القلقشندي: أحمد بن علي، صبح الاعشى، 50/4.
- (46) النويري: شهاب الدين، نهاية الإرب، 338/1.
- (47) الشيزري: عبد الرحمن بن صالح، نهاية الرتبة، ص 20.
- (48) ابن رجب: زين الدين عبد الرحمن، لطائف المعارف، ص 298.
- (49) الماوردي: علي بن محمد، الأحكام السلطانية، 271/1.
- (50) الشيزري: عبد الرحمن بن صالح، نهاية الرتبة، ص 9؛ ابن الأخوة: محمد بن محمد، معالم القرية، 91/7.
- (51) القلقشندي: أحمد بن علي، صبح الاعشى، 445/3.
- (52) كامل الغزي، نهر الذهب في تاريخ حلب، 83/3.
- (53) كامل الغزي، نهر الذهب في تاريخ حلب، 84/3.
- (54) غوانمة: يوسف درويش، التاريخ الحضاري، ص 69.
- (55) زنيد: خالد أحمد، النشاط الزراعي في بلاد الشام، ص 70.

- (56) الخصري: محمد بك، محاضرات تاريخ الأمم الإسلامية، ص 80.
- (57) كامل الغزي، نهر الذهب في تاريخ حلب، 45/3.
- (58) الشاعر: منى سعد، شبكة الري المصري، ص 50.
- (59) الصديقي: محمد بن ابي السرور، المنح الرحمانية، ص 124؛ حليم: إبراهيم بك، تاريخ الدولة العثمانية، ص 75.
- (60) محمد فريد، تاريخ الدولة العلية، ص 329.
- (61) البيلاوي: حازم، دور الدولة في الاقتصاد، ص 82.
- (62) ابن طولون: شمس الدين محمد، مفاكهة الخلان، 234/1؛ عاشور: سعيد عبد الفتاح، العصر المملوكي، ص 324.
- (63) علي: علي السيد، العصر المملوكي، ص 211.
- (64) العريني: محمد عثمان، الدورة المملوكية، ص 200؛ ابن الجيعان: بدر الدين، القول المستظرف في سفر مولانا الملك الأشرف، ص 56.
- (65) الحنفي: ابن اياس محمد بن أحمد، بدائع الزهور في وقائع الدهور، 426/2.
- (66) ابن حبيب: الحسن بن عمر، تذكرة النبيه في أيام المنصور وبنيه، 142/2؛ النويري: شهاب الدين، نهاية الأرب، 252/8.
- (67) اليعقوبي: تاريخ اليعقوبي، 236/2؛ الماوردي: علي بن محمد، الأحكام السلطانية، ص 140.
- (68) الاصطخري، المسالك والممالك، ص 158.
- (69) ابن كثير: علاء أبو الحصين، الاختيارات الفقهية، 824/12.
- (70) ابن مسكويه: أحمد بن محمد، تجارب، 60/5.

المصادر والمراجع

أولاً: المصادر الأولية:

- ابن الأثير، عز الدين أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري (ت 630هـ/1232م).
- 1- الكامل في التاريخ، تحقيق: عبد الله القاضي، ط2، دار الكتب العلمية (بيروت: 1995م).
- ابن الأخوة، محمد بن محمد بن أحمد بن أبي زيد القرشي ضياء الدين (ت 729هـ/1329م).
- 2- معالم القرية في طلب الحسبة، دار الفنون للطبع (لندن: 1966م).
- الأشبيلي، أبو نصر الفتح بن محمد بن عبيد الله بن خاقان بن عبد الله القيسي (ت 529هـ/1135م).
- 3- مطمح الأنفس ومسرح التأنس في ملح أهل الاندلس، تحقيق: محمد علي شوابكة، دار عمار (عمان: 1983م).
- الاصطخري، أبو إسحاق إبراهيم بن محمد المعروف بالكرخي (ت 340هـ/951م).
- 4- المسالك والممالك، تحقيق: محمد جابر عبد العال، وزارة الثقافة والارشاد القومي (القاهرة: 1961م).
- ابن تيمية، تقي الدين أبو العباس احمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت 728هـ/1328م).
- 5- الحسبة في الإسلام أو (وظيفة الحكومة الإسلامية)، دار الكتب العلمية، (بيروت: 2010م).



- ابن الجيعان، عبد الغني بدر الدين أبو البقاء محمد بن يحيى بن شاكر (ت 885هـ/1480م).
- 6- القول المستطرف في سفر مولانا الملك الأشرف أوقايتباي الى بلاد الشام، تحقيق: عمر عبد السلام تدمري، جروس بريس للنشر والتوزيع (بيروت: 1984م).
- ابن حبيب، الحسن بن عمر بن الحسن بن عمر (ت 779هـ/1377م).
- 7- تذكرة النبيه في أيام المنصور وبنيه، تحقيق: محمد أمين، دار الكتب والوثائق القومية (القاهرة: 1976م).
- الحنبلي، عبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد العسكري الحنبلي (ت 1089هـ/1678م).
- 8- شذرات الذهب في أخبار من ذهب، تحقيق: عبد القادر الارناؤوط ومحمود الأرناؤوط، دار ابن كثير (دمشق: 1986).
- الحنفي، محمد بن أحمد بن إياس (ت 930هـ/1522م).
- 9- بدائع الزهور في وقائع الدهور، تحقيق: محمد مصطفى، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ط2 (القاهرة: 1982م).
- ابن رجب، عبد الرحمن بن أحمد بن رجب زين الدين أبو الفرج الحنبلي الدمشقي (ت 795هـ/1392م).
- 10- لطائف المعارف فيما لمواسم العام من الوظائف، تحقيق: عامر بن علي ياسين، دار بن خزيمة للنشر والتوزيع (الرياض: 2007م).
- ابن أبي شيبه، أبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبه العبسي الكوفي (ت 235هـ/849م).
- 11- الكتاب المصنف، تحقيق: سعد بن ناصر الشثري، دار كنوز اشبيليا للنشر والطباعة، (الرياض: 2018م).
- أبو شامة، شهاب الدين عبد الرحمن بن إسماعيل المقدسي (ت 665هـ/1267م).
- 12- الروضتين في اخبار الدولتين النورية والإصلاحية، تحقيق: إبراهيم الزبيق، مؤسسة الرسالة (بيروت: 1991م).
- الشهاب، أبو عبد الله محمد بن سلامة القضاعي (ت 454هـ/1063م).
- 13- المسند، تحقيق: حمدي عبد المجيد، مؤسسة الرسالة، ط2 (بيروت: 1986م).
- الشيرازي، عبد الرحمن بن نصر بن عبد الله العدوي (ت 590هـ/1194م).
- 14- نهاية الرتبة في طلب الحسبة، تحقيق: السيد الباز العريني، دار الثقافة للطباعة والنشر (د. م. د. ت).
- الصديقي، محمد بن أبي السرور البكري (ت 1071هـ/1661م).
- 15- المنح الرحمانية في الدولة العثمانية وذيلة اللطائف الربانية على المنح الرحمانية، تحقيق: ليلى الصباغ، دار البشائر للطباعة والنشر (بيروت: 1995م).
- الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي أبو القاسم (ت 360هـ/971م).
- 16- الروض الداني (المعجم الصغير)، دار الكتب العلمية (بيروت: 1969م).
- الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير (ت 310هـ/922م).
- 17- تاريخ الرسل والملوك، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط6، دار المعارف (القاهرة: 1967م).
- ابن طولون، محمد بن طولون الصالحي الدمشقي (ت 853هـ/1449م).



- 18- إعلام الوري بمن ولي نائباً من الاتراك بدمشق الشام الكبرى، تحقيق: محمد أحمد دهان، دار الفكر (بيروت: 1965م).
- ابن طولون، شمس الدين محمد بن علي بن خمارويه بن طولون دمشقي الصالحي الحنفي (ت 953هـ/1568م).
- 19- مفاكهة الخلان في حوادث الزمان، دار الكتب العلمية (بيروت: 1998م).
- ابن العديم، كمال الدين عمر بن احمد بن ابي جرادة (ت 685هـ/1286م).
- 20- بغية الطلب من تاريخ حلب، تحقيق: سهيل زكار، دار الفكر للنشر (القاهرة: 1988م).
- العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر (ت 852هـ/1448م).
- 21- إنباء الغمر بأنباء العمر، تحقيق: حسن حبشي، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية (القاهرة: 1392هـ).
- ابن قاضي شهبه، تقي الدين ابي بكر أحمد بن قاضي شهبه (ت 851هـ/1447م).
- 22- تاريخ ابن قاضي شهبه، تحقيق: عدنان درويش، المعهد العلمي الفرنسي للدراسات العربية للطباعة والنشر (دمشق: 1997م).
- القرطبي، أبو مروان ابن حيان القرطبي (ت 469هـ/1076م).
- 23- المقتبس من أنباء أهل الأندلس، تحقيق: محمود علي مكي، دار الكتاب العربي، (بيروت: 1973م).
- ابن القلانسي، أبو يعلى حمزة بن اسد بن علي بن محمد التميمي (ت 555هـ/1160م).
- 24- ذيل تاريخ دمشق، مطبعة الإباء الايسوعيين (بيروت: 1908م).
- القلقشندي، أحمد بن علي (ت 821هـ/1481م).
- 25- صبح الاعشى في صناعة الإنشاء، تعليق: محمد حسين شمس الدين، دار الكتب العلمية (بيروت: 1978م).
- ابن كثير، عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن عمر القرشي الدمشقي (ت 774هـ/1372م).
- 26- البداية والنهاية، تحقيق: علي شيري، دار احياء التراث العربي (القاهرة: 1988م).
- 27- الاختبارات الفقهية، جمع ودراسة: محمد بن صالح المحيسن، (ب. د. ب. ت).
- الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي (ت 450هـ/1058م).
- 28- الأحكام السلطانية، دار الحديث (القاهرة: 2014).
- مسكوية، أبو علي أحمد بن محمد بن يعقوب (ت 421هـ/1030م).
- 29- تجارب الأمم وتعاقب الهمم، تحقيق: سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية (بيروت: 2003م).
- الموصلي، عبد الله بن محمود بن مودود الموصلي الحنفي (ت 683هـ/1284م).
- 30- الاختيار لتعليل المختار، دار الكتب العلمية (بيروت: 1937م).
- نور الدين، أبو الحسن نور الدين علي بن ابي بكر بن سليمان الهيتمي (ت 807هـ/1405م).
- 31- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، تحقيق: حسام الدين القدسي، مكتبة القدسي (القاهرة: 1994م).
- النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت 676هـ/1277م).
- 32- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، دار الحياء التراث العربي، ط2 (بيروت: 1392هـ).
- النويري، شهاب الدين أحمد بن عبد الوهاب (ت 732هـ/1331م).
- 33- نهاية الأرب في فنون الأدب (القاهرة: د. ت).
- اليافعي، أبو محمد عبد الله بن اسعد بن علي بن سليمان (ت 768هـ/1367م).
- 34- مرآة الجنان وعبرة اليقظان في معرفة ما يعتبر من حوادث الزمان، دار الكتب الإسلامية (القاهرة: 1993م).
- اليعقوبي، أحمد ابن إسحاق بن يعقوب ابن جعفر بن وهب بن واضح (ت 292هـ/905م).

- 35- تاريخ اليعقوبي، دار صادر (بيروت: 1960م).
- أبو يوسف، يعقوب بن إبراهيم (ت 182هـ/798م).
- 36- كتاب الخراج، دار المعرفة (بيروت: 1979م).
- ثانياً: المراجع الثانوية
- آدم متز.
- 1- الحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري أو عصر النهضة في الإسلام، ترجمة: محمد عبد الهادي أبو ريده، دار الكتاب العربي للطباعة والنشر (بيروت: 1967م).
- الببلاوي، حازم.
- 2- دور الدولة في الاقتصاد، دار الشروق (القاهرة: 1998م).
- حلیم، إبراهيم بك.
- 3- تاريخ الدولة العثمانية العلية، مؤسسة الكتب الثقافية (بيروت: 2007).
- الخضري، محمد بك.
- 4- محاضرات تاريخ الأمم الإسلامية (الدولة العباسية)، مؤسسة الكتب الثقافية للنشر والطباعة والتوزيع (بيروت: 2004م).
- الدوري، عبد العزيز.
- 5- النظم الإسلامية، مركز دراسات الوحدة العربية للطبع والنشر (بغداد: 2008م).
- زنيد، خالد أحمد سلمي.
- 6- النشاط الزراعي في بلاد الشام في العصر المملوكي (648-933هـ/ 1315-1516م)، جامعة الأزهر مركز صالح عبدالله كامل للاقتصاد الإسلامية للطباعة والنشر (القاهرة: 1998م).
- السامرائي، حسام الدين.
- 7- المؤسسات الادارية في الدولة العباسية خلال الفترة (247-334هـ/ 861-945م)، دار الفتح (دمشق: 1971م).
- الشاعر، منى سعد محمد.
- 8- شبكة الري المصرية في عصر دولة المماليك البحرية (648-784هـ/ 1350-1383م)، جامعة الأزهر مركز صالح عبد الله كامل للاقتصاد الإسلامي للطباعة والنشر (القاهرة: 1998م).
- عاشور، سعيد عبد الفتاح.
- 9- العصر المماليكي في مصر والشام، دار النهضة العربية، ط 2 (القاهرة: 1976م).
- العريني، السيد الباز.
- 10- المماليك، دار النهضة العربية للطباعة والنشر (بيروت: 2007م).
- علي، علي السيد.
- 11- بحوث في التاريخ الاجتماعية من العصر المملوكي، دار المجلس الأعلى للثقافة والنشر (القاهرة: 2014م).
- العمراني، عبد الله بن محمد.
- 12- اثر الزكاة في معالجة التضخم الاقتصادي، مجلة كلية الشريعة والقانون، جامعة الأزهر، ع 10 (القاهرة، 2012م).
- الغزي، كمال بن حسين بن محمد بن مصطفى البالي الحلبي.
- 13- نهر الذهب في تاريخ حلب، دار القلم، ط2 (حلب: 1993م).



- غوانمة، يوسف درويش.
 - 14- التاريخ الحضاري لشرقي الأردن في العصر المملوكي، دار الفكر للنشر والتوزيع، ط 2 (عمان: 1982م).
 - كنعان، محمد بن أحمد.
 - 15- تاريخ الدولة الأموية خلاصة تاريخ ابن كثير، مؤسسة المعارف (بيروت: ب . ت).
 - محمد فريد، أحمد فريد باشا.
 - 16- تاريخ الدولة العلية العثمانية، تحقيق: إحسان حقي، دار النفائس (بيروت: 1981م).
 - النباهي، علي بن عبد الله.
 - 17- تاريخ قضاة الأندلس، دار الكاتب المصري (القاهرة: 1948م).
-